

## قرار مجلس مدينة حلب رقم 233 لعام 2011

إن مجلس مدينة حلب.

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية رقم /15/ تاريخ 11/5/1971 واللائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم /2297/ تاريخ 28/9/1971 وتعديلاتهما.

وعلى دراسه الموضوع رابعاً من تقرير لجنة التخطيط والبرامج والموازنه المتضمن المتضمن المصادقه على طي التحقيقات للبراكات غير المشغله و المنقوله للساحات المغلقه من رسم الاشغال لعدم قيامهم باشغالها خلال الفتره الممتده من تاريخ نقلها لغايه عام 2011

-وعلى موافقة أعضائه (بالأكثرية) في جلسته رقم /18/ المنعقدة بتاريخ 6/12/2011 من دورته الاستثنائية الثالثة.  
-يقرر ما يلي-

مادة-1- الموافقه على طي تحقيقات رسم الاشغال المحقق على البراكات المنقوله الى الساحات المغلقه بدءاً من تاريخ نقلها ولغايه عام 2011 وذلك وفقاً لجداول تلك البراكات المحفوظه لدى مديره الأملاك  
مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولاً.